

تحرك عاجل

إحالة ناشط حقوقي سعودي للمحاكمة

من المنتظر أن يُحال أحد الناشطين الحقوقيين السعوديين للمحاكمة يوم التاسع من أبريل/ نيسان 2012 بتهم تنطوي على تجريم الحق في حرية التعبير عن الرأي والتجمع.



© Private

لا يزال فاضل مكي المناسف البالغ من العمر 26 عاماً محتجزاً منذ أكتوبر/ تشرين الأول 2011 بسجن المباحث العامة في الدمام في المنطقة الشرقية في السعودية. ولم يُسمح لذويه بزيارته، غير أنه يُسمح له بالاتصال بهم مرتين في الشهر. وستجري محاكمته أمام المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض، وهي محكمة جرى تشكيلها للتعامل مع القضايا المتعلقة بالإرهاب والأمن، وذلك بتهم تتضمن من بين جملة تهم أخرى "الخروج عن طاعة ولي الأمر" و "إثارة الفتنة والفوضى"، و"تأليب الرأي العام ضد الدولة"، و"الإخلال بالأمن من خلال المشاركة في المسيرات"، و"تأييد أحد المطلوبين أمنياً". وترتبط تلك التهم بالأحداث التي وقعت في مارس/ آذار من عام 2009. غير أن اعتقاله في عام 2011، ومحاكمته قد يكونان على صلة بنشاطه في مجال حقوق الإنسان.

فقد سبق وأن اعتُقل فاضل مكي المناسف في مارس/ آذار من عام 2009 لأسباب تتعلق على ما يبدو بتواجده ضمن إحدى التجمعات في المنطقة الشرقية، ولكن أُطلق سراحه لاحقاً بعد أن قام بالتوقيع على تعهد بعدم المشاركة في مثل تلك التجمعات مرة أخرى. وفي الأول من مايو/ أيار 2011، اعتُقل فاضل مرة أخرى على خلفية احتجاجات شهدتها المنطقة الشرقية. ووجهت إليه هذه المرة التهم التي ورد ذكرها أعلاه، والمربطة بالتجمع الذي شارك به في عام 2009. وأُفرج عنه مرة أخرى بتاريخ 22 أغسطس/ آب 2011 عقب ما زُعم عن توقيعه على تعهد أيضاً بعدم المشاركة في أية احتجاجات، ولكن سرعان ما أُعيد اعتقاله مرة ثالثة في 2 أكتوبر/تشرين الأول 2011. ثم اقتيد إلى المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض يوم 28 فبراير/ شباط 2012، حيث أُسندت إليه التهم الأربعة الذكر ذاتها مرة أخرى.

ويعتري منظمة العفو الدولية القلق من احتمال استهداف فاضل مكي المناسف على خلفية نشاطه في رفع قضايا حقوقية متعلقة بالمعاملة التي يلقاها أفراد الأقليات الشعبية في السعودية، وخصوصاً اعتقال المحتجين منهم.

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالإنجليزية، أو العربية، أو بلغتكم الخاصة، وبحيث تتضمن ما يلي:

- دعوة السلطات السعودية إلى إطلاق سراح فاضل مكي المناسف فوراً ودون أي شرط إن كان محتجزاً لشيء سوى لممارسته لحقه في حرية التعبير عن الرأي والتجمع بشكل سلمي؛
- ومناشدة تلك السلطات إسقاط كافة التهم الموجهة إليه، والتي ترقى إلى مصاف تجريم الحق في حرية التعبير عن الرأي والتجمع، وإعادة النظر في كافة الأدلة المقدمة ضده فيما يتعلق بباقي التهم الأخرى، وضمان أن أية إجراءات قانونية تُتخذ بحقه تنطبق مع المعايير الدولية المعتمدة في مجال توفير المحاكمات العادلة؛
- وحث السلطات السعودية على أن تضمن توفير الحماية له من التعرض لأي شكل من أشكال التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، وتمكينه من الاتصال بعائلته على نحو منتظم، والاتصال بمحاميين من اختياره، وحصوله على الرعاية الطبية التي يحتاج.

الرجاء إرسال مناشداتكم قبل 17 مايو/ أيار 2012 إلى:

خادم الحرمين الشريفين، ملك المملكة العربية السعودية

خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل

سعود

مكتب جلالة الملك

سمو ولي العهد، والنائب الأول لرئيس مجلس الوزراء،

وزير الداخلية

صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز آل

سعود

ونسخ إلى:

وزير العدل

معالي الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى

وزارة العدل

شارع الجامعة



الرياض 11137
المملكة العربية السعودية
فاكس: +966 1 401 1741

وزارة الداخلية، ص. ب. 2933، طريق المطار
الرياض 11134، المملكة العربية السعودية
فاكس رقم: +966 1 403 3125 (الرجاء تكرار
المحاولة)
المخاطبة: صاحب السمو الملكي

الديوان الملكي، الرياض
المملكة العربية السعودية
فاكس: (عبر فاكس وزارة الداخلية)
+966 1 403 3125 (الرجاء تكرار المحاولة)
المخاطبة: صاحب الجلالة، خادم الحرمين الشريفين

كما يرجى إرسال نسخ من المناشآت إلى الممثلين الدبلوماسيين السعوديين المعتمدين في بلدكم. ويرجى إدخال العناوين الدبلوماسية المحلية أدناه:

الاسم	العنوان 1	العنوان 2	العنوان 3	رقم الفاكس	عنوان البريد الإلكتروني	المخاطبة.
-------	-----------	-----------	-----------	------------	-------------------------	-----------

أما إذا كنتم سترسلونها بعد التاريخ المذكور آنفاً، فيرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها. وهذا هو التحديث الأول الذي يتم إدخاله على التحرك العاجل رقم 11/304، ولمزيد من

المعلومات، يُرجى زيارة الرابط الإلكتروني التالي: [HTTP://WWW.AMNESTY.ORG/EN/LIBRARY/INFO/MDE23/026/2011/EN](http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/026/2011/en)

تحرك عاجل

إحالة ناشط حقوقي سعودي للمحاكمة

معلومات إضافية

في فبراير/ شباط من عام 2009، قام عناصر من هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمعروفين باسم "المطوعين"، أو ما يمكن اعتبارهم بمثابة الشرطة الدينية، بالنقاط شريط مصور لنسوة شيعيات أثناء زيارتهن لقبر الرسول محمد في المدينة المنورة. ولقد أثار هذا الإجراء حفيظة وغضب مجموعة أكبر من الرجال والنساء الشيعية الذين كانوا يزورون المكان أيضاً، الأمر الذي حملهم على الاحتجاج خارج مكاتب الهيئة في المدينة، والمطالبة بالحصول على شريط الفيديو. وتأزم الموقف حينها ليتحول إلى صدامات مع أعضاء الهيئة الذين قاموا بمهاجمة المحتجين؛ وأصيب جراء ذلك عدد من المحتجين، واعتُقل ما لا يقل عن تسعة منهم قبل أن يُطلق سراحهم بعد أن أمضوا أسبوع واحد في الحجز. وبحسب تصريحات نُسبت إلى وزير الداخلية حينها، الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود قوله بأنه قد أُلقي القبض على أفراد من السنة أيضاً.

وفي معرض تعليقه على اعتقال الأشخاص المتورطين في الواقعة، نُسب إلى وزير الداخلية في 14 مارس/ آذار 2009 قوله بأن "للمواطنين حقوق، كما أن عليهم واجبات؛ ولا ينبغي لأُنشطتهم أن تتعارض مع عقيدة الأمة، وهي عقيدة أهل السنة، وأجدادنا الأتقياء. وثمة مواطنون يتبعون مدارس فكرية أخرى، وعلى الأذكىاء منهم أن يحترموا معتقد أهل السنة".

وحتى تنظيم تجمع في العوامية في المنطقة الشرقية في 19 مارس/ آذار 2009 احتجاجاً على أمر الاعتقال الصادر بحق الشيخ نمر باقر النمر، أحد رجال الدين الشيعية وإمام إحدى الحسينيات في العوامية. ويُذكر أن السبب وراء إصدار أمر الاعتقال يرتبط بقيام النمر بانتقاد الاعتداء الذي تعرض له الزوار الشيعة عند قبر الرسول محمد، وانعدام التسامح الديني بشكل عام تجاه الشيعة في السعودية.

ومنذ فبراير/ شباط 2011، استمر ورود تقارير تعيد بتنظيم أفراد الأقلية الشيعية لاحتجاجات منتظمة في المنطقة الشرقية، بما فيها في مدينة القطيف، وبلدة العوامية المجاورة لها، بالإضافة إلى منطقة الأحساء، حيث نادى معظم تلك الاحتجاجات بإطلاق سراح الأشخاص الذين يُحتجزون دون توجيه تهم إليهم أو محاكمتهم.

وفي الخامس من مارس/ آذار 2011، عاودت الحكومة السعودية إصدار الأوامر التي تحظر منذ أمد بعيد كافة المظاهرات في البلاد. واعتُقل ما لا يقل عن 300 من الشيعة خلال عام 2011 وحده، معظمهم من منطقة القطيف، حسب التقارير الواردة بهذا الخصوص. وقد أُطلق سراح معظمهم منذ ذلك الحين، غير أن البعض منهم قيل أنه لا يزالون خاضعين لمنع السفر، فيما فصل آخرون من أعمالهم جراء اعتقالهم. ويُعتقد بأن غالبية من أُطلق سراحهم قد وقعوا على تعهدات بعدم المشاركة في المزيد من الاحتجاجات. وتعتبر منظمة العفو الدولية بأن الأشخاص الذين يُحتجزون لا لشيء سوى لمشاركتهم بشكل سلمي في الاحتجاجات هم من بين سجناء الرأي.

ولمزيد من المعلومات حول احتجاج فاضل مكي المناسف وإطلاق سراحه خلال الفترة الواقعة ما بين شهري مايو/ أيار وأغسطس/ آب من عام 2011، يرجى الاطلاع على الوثائق المتوفرة عبر الرابطين الإلكترونيين التاليين: <http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/012/2011/en> ، و www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/022/2011/en

ويواجه منتقدو الحكومة السعودية انتهاكات حقوقية جسيمة تُرتكب بحقهم. وغالباً ما يتم احتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي دون إسناد التهم إليهم، ويودعون في الحبس الانفرادي في بعض الأحيان، ويُحرمون من حقهم في الاتصال بمحاميين، أو اللجوء إلى المحاكم للطعن في مشروعية احتجازهم وقانونيته. وغالباً ما يتم اللجوء إلى التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة لانتزاع "الاعترافات" من المحتجزين، ومعاقبتهم على رفضهم إعلان "توبتهم"، أو إكراههم على التعهد بعدم انتقاد الحكومة. وغالباً ما تستمر فترات احتجاز الأشخاص بمعزل عن العالم الخارجي إلى أن تتمكن السلطات من الحصول على "اعترافات" المحتجزين، وهو ما قد يستغرق شهراً في بعض الأحيان، وحتى سنوات كما حصل في حالات قليلة.

وقد أوردت منظمة العفو الدولية تفصيلاً لقمع حرية التعبير عن الرأي والاحتجاج بذريعة الحفاظ على الأمن في تقريرها الصادر مؤخراً بعنوان "السعودية: القمع باسم الأمن" (رقم الوثيقة: MDE/23/016/2011) والصادرة بتاريخ الأول من ديسمبر/ كانون الأول من عام 2011، والمتوفرة على الرابط الإلكتروني التالي: <http://www.amnesty.org/en/news/saudi-arabia-protesters-and-reformists-targeted-name-security-2011-12-01>

الاسم: فاضل مكي المناسف

الجنس: ذكر

التحرك العاجل رقم 11/304، (وثيقة رقم: MDE 23/008/2012) الصادرة بتاريخ 5 أبريل/ نيسان 2012